

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة

الاجتماع السابع والثلاثون للأطراف في بروتوكول  
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون  
نيروبي، 3 إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2025  
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت للجزء الرفيع المستوى\*  
تقرير رئيس اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ  
بروتوكول مونتريال عن أعمال اللجنة التنفيذية

تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال إلى الاجتماع  
السابع والثلاثين للأطراف

## مقدمة

1. يحتوي هذا التقرير على قسمين ومرفق على النحو التالي:

أولاً: استعراض الفترة المشمولة بالتقرير منذ الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف  
ثانياً: الانجازات التي حققتها الصندوق المتعدد الأطراف منذ إنشائه  
المرفق: النشرة الاخبارية السنوية للصندوق المتعدد الأطراف والتي تتضمن بعض المشروعات  
الناجحة ونتائج السياسات في عام 2024.

## أولاً: استعراض الفترة المشمولة بالتقرير منذ الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف

2. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة التنفيذية اجتماعها الخامس والتسعين والسادس والتسعين. وعقد الاجتماع الخامس والتسعون في مونتريال، كندا في الفترة من 4 إلى 8 ديسمبر/كانون الأول 2024. وأدار أعضاء اللجنة التنفيذية لعام 2024 أعمال الاجتماع الخامس والتسعين، وفقاً للمقرر 23/35 للاجتماع الخامس والثلاثين للأطراف. وتألقت اللجنة من الأعضاء التالية أسماؤهم العاملين بمقتضى الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف العاملة بموجب المادة 5): الأرجنتين (الرئيس)، وكوبا، وغانا، والهند، والأردن، والكويت، وتونس؛ والأطراف التالية أسماؤهم غير العاملين بمقتضى الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف غير العاملة بموجب المادة 5): بلجيكا، وكندا، وإيطاليا (نائب الرئيس)، واليابان، والسويد والولايات المتحدة الأمريكية.

3. وعقد الاجتماع السادس والتسعون في مونتريال في الفترة من 26 إلى 30 مايو/أيار 2025. وأدار أعمال الاجتماع السادس والتسعين أعضاء اللجنة التنفيذية لعام 2025، وفقاً للمقرر 19/36 للاجتماع السادس والثلاثين للأطراف. وتألقت اللجنة من الأعضاء التالية أسماؤهم والأعضاء التالية أسماؤهم العاملين بمقتضى المادة 5: الأرجنتين والبحرين والصين وكوبا، وقيرغيزستان وليسوتو (نائب الرئيس) وتوغو؛ والأعضاء التالية أسماؤهم

غير العاملين بمقتضى المادة 5: بلجيكا، وكندا وإيطاليا (الرئيس)، واليابان وليتوانيا والسويد والولايات المتحدة الأمريكية.

4. ويمكن الاطلاع على تقريرى الاجتماعين الخامس والتسعين والسادس والتسعين<sup>1</sup> على الموقع الإلكتروني للصندوق المتعدد الأطراف (https://www.multilateralfund.org/meetings).

## ألف مسائل السياسات المتعلقة بتعديل كيغالي

1. وضع المبادئ التوجيهية للتكاليف لتمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان العاملة بموجب المادة 5، بما في ذلك النظر في تفعيل الفقرة 24 من المقرر 2/28

5. توصلت اللجنة التنفيذية، في مقرها 86/95 الصادر عن الاجتماع الخامس والتسعين<sup>2</sup> إلى اتفاق بشأن المبادئ التوجيهية للتكاليف المتعلقة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان العاملة بموجب المادة 5. ووافقت اللجنة أيضاً على مواصلة مناقشتها للمسائل العالقة في اجتماعات لاحقة، بما في ذلك على أساس المقترحات المتعلقة بنقطة البداية للتخفيضات الإجمالية المستدامة في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية وحساب التخفيضات من نقطة البداية في قطاع الخدمة لخطط التنفيذ المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب تعديل كيغالي (خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي) لغير البلدان ذات الاستهلاك المنخفض<sup>3</sup>، وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة في المسائل العالقة<sup>4</sup> واتخذت المقرر 50/96 بشأن المسألة الأولى.

6. وكانت اللجنة تناقش هذه المبادئ التوجيهية منذ عام 2017 عملاً بمقرر الأطراف 2/28، المتعلق بتعديل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية. وفي إطار هذا التقرير المقدم من اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع السابع والثلاثين للأطراف، يُعرض إعداد هذه المبادئ التوجيهية، بما يتماشى مع الفقرة 10 من المقرر 2/28، على الأطراف لتتخذ فيها<sup>5</sup> ويقدم القسم التالي سرداً للمبادئ التوجيهية للتكاليف المتفق عليها.

### (أ) المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية

المرونة في التنفيذ التي تمكن الأطراف من اختيار استراتيجياتها وأولوياتها في القطاعات والتكنولوجيات (النص الوارد في المقرر 2/28)

7. قررت اللجنة التنفيذية أن تكون لدى البلدان العاملة بموجب المادة 5 المرونة اللازمة لتحديد أولويات مركبات الكربون الهيدروفلورية، وتحديد القطاعات، واختيار التكنولوجيات والبدائل، ووضع وتنفيذ استراتيجياتها للوفاء بالالتزامات المتفق عليها بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية على أساس احتياجاتها المحددة وظروفها الوطنية، باتباع نهج قائم على أساس كل بلد.

الموعد النهائي للقدرة المؤهلة (النص الوارد في المقرر 2/28)

8. حددت اللجنة التنفيذية الموعد النهائي للقدرة المؤهلة في 1 يناير/كانون الثاني 2020 للأطراف التي لديها سنوات خط الأساس من 2020 إلى 2022، و 1 يناير/كانون الثاني 2024 للأطراف التي لديها سنوات خط الأساس من 2024 إلى 2026.

التحويل الثاني والثالث (النص الوارد في المقرر 2/28)

<sup>1</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66.

<sup>2</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/86 ووثيقة المعلومات الأساسية UNEP/OzL.Pro/ExCom/93/97.

<sup>3</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفقان الرابع والخمسون والخمسون.

<sup>4</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/56 ووثيقة المعلومات الأساسية UNEP/OzL.Pro/ExCom/93/97.

<sup>5</sup> يطلب من اللجنة التنفيذية أن تضع، في غضون عامين من اعتماد التعديل، مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية، بما في ذلك عتبات فعالية التكلفة، وأن تقدم تلك المبادئ التوجيهية إلى اجتماع الأطراف من أجل آراء ومساهمات الأطراف قبل أن تضعها اللجنة التنفيذية في صيغتها النهائية.

9. اتخذت اللجنة التنفيذية قرارات بشأن مجموعة من المبادئ التي ستطبق على مشروعات التحويلين الثاني والثالث، على النحو التالي:

- (أ) تم تعريف التحويلات الأولى، في سياق التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، على أنها تحويلات إلى بدائل ذات قدرة منخفضة أو معدومة على إحداث الاحترار العالمي من جانب شركات لم تتلق قط أي دعم مباشر أو غير مباشر، جزئياً أو كلياً، من الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك الشركات التي تحولت إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية بمواردها الخاصة؛
- (ب) ستكون الشركات التي تحولت بالفعل إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية عند التخلص التدريجي من مركبات الكربون الكلورية فلورية و/أو مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية مؤهلة لتلقي تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها بنفس الطريقة المتبعة بالنسبة للشركات المؤهلة للتحويلات الأولى؛
- (ج) ستكون الشركات التي تحولت من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي، بعد تاريخ اعتماد تعديل كيغالي، بموجب خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية بالفعل، مؤهلة لتلقي التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف للتحويل اللاحق إلى بدائل منخفضة أو معدومة القدرة على إحداث الاحترار العالمي لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها بنفس الطريقة المتبعة بالنسبة للشركات المؤهلة للتحويلات الأولى؛
- (د) ستكون الشركات التي تحولت، قبل عام 2025، من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحترار العالمي باستخدام مواردها الخاصة، مؤهلة بموجب تعديل كيغالي لتلقي التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لتغطية التكاليف الإضافية المتفق عليها بنفس الطريقة المتبعة بالنسبة للشركات المؤهلة للتحويلات الأولى؛
- (هـ) ستكون الشركات التي تحولت من مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى مركبات الكربون الهيدروكلورية ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف عندما لم تكن تتوفر أي بدائل أخرى، مؤهلة لتلقي التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بهدف التحويل اللاحق إلى بدائل ذات قدرة منخفضة أو معدومة على إحداث الاحترار العالمي إذا لزم الأمر، لتلبية الخطوة النهائية للتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية.

#### التخفيضات الإجمالية المستدامة

10. وافقت اللجنة التنفيذية على تحديد الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل، بالطن، على أساس نقطة البداية للاستهلاك الإجمالي الوطني، والتي لم تقرها اللجنة التنفيذية بعد، مطروحاً منها المبلغ الممول في المشروعات المعتمدة سابقاً في النماذج المستقبلية للاتفاقات المتعددة السنوات بموجب خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي. وأتفق أيضاً على أن صيغة تحديد نقطة البداية ومنهجية تحديد التخفيضات من الاستهلاك المتبقي لمركبات الكربون الهيدروفلورية المؤهلة للتمويل، عندما توافق عليها اللجنة التنفيذية، ستشكل جزءاً من المبادئ التوجيهية للتكاليف.

11. وقررت اللجنة أن تكون وحدة قياس نقطة البداية هي أطنان مكافئ ثاني أكسيد الكربون، على أن تُحتسب التخفيضات من نقطة البداية وفقاً للنهج الموضح في الفقرات 8 إلى 15 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom 93/97، وأن تكون كميات مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، التي تُدخلها الشركات تدريجياً في إطار عمليات تحويل التصنيع التي يدعمها

الصندوق المتعدد الأطراف، مؤهلة للتمويل، إذا لزم الأمر، لتمكين البلد المعني من بلوغ الخطوة النهائية للتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، بغض النظر عما إذا كان لديه استهلاك متبق كاف مؤهل للتمويل.<sup>6</sup>

12. وأشارت اللجنة إلى أنه بالنسبة للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض التي يقتصر استهلاكها على قطاع الخدمة فقط، لن تُطبق نقطة بداية، حيث سيعتمد التمويل على الآلية المنصوص عليها في المقرر 37/92. وقررت اللجنة النظر في مستوى نقطة البداية في الاجتماع الأخير للجنة التنفيذية لعام 2029.

*التكاليف الإضافية المؤهلة – قطاع التصنيع الاستهلاكي (فئات التكاليف الإضافية المؤهلة على النحو المتفق عليه في المقرر 2/28)*

13. فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة في قطاع التصنيع الاستهلاكي، قررت اللجنة التنفيذية جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة للتمويل وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية: تكاليف رأس المال الإضافية؛ وتكاليف التشغيل الإضافية لمدة تحددها اللجنة التنفيذية؛ وأنشطة المساعدة التقنية؛ والبحث والتطوير، عندما يكون من المطلوب تكييف وتحسين بدائل مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي؛ وتكاليف براءات الاختراع والتصاميم، والتكاليف الإضافية للإتاوات، عندما يكون ذلك ضرورياً وفعالاً من حيث التكلفة؛ وتكاليف الإدخال الآمن للبدائل القابلة للاشتعال والسامة.

14. وعند تحديد معايير تمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي في بلدان العاملة بموجب المادة 5، وافقت اللجنة التنفيذية على استخدام عتبات فعالية التكلفة وتكاليف التشغيل الإضافية المحددة في الجدول 1 أدناه للشركات التي يزيد استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية عن 15 طناً مترياً في قطاع تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء وللشركات التي يزيد استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية عن 20 طناً مترياً في قطاع رغاوى البولي يوريثان.

#### الجدول 1

عتبات فعالية التكلفة وتكاليف التشغيل الإضافية للشركات التي يزيد استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية فيها عن 15 طناً مترياً في قطاع تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء وللشركات التي يزيد استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية فيها عن 20 طناً مترياً في قطاع رغاوى البولي يوريثان

القطاع	عتبة فعالية التكلفة (دولار أمريكي/كغم)	تكاليف التشغيل الإضافية (دولار أمريكي/كغم)
التبريد المنزلي	13.76	5.75
التبريد التجاري	16.50	5.50
تكييف هواء ثابت – سكني	13.60	7.60
تكييف هواء ثابت – تجاري	15.00	7.90
التبريد في قطاع الصناعة/النقل	كل حالة على حدة	كل حالة على حدة
رغاوى البولي يوريثان	9.00	5.20
جميع القطاعات الأخرى	كل حالة على حدة	كل حالة على حدة

15. وعرفت اللجنة التنفيذية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع تصنيع رغاوى البولي يوريثان بأنها المؤسسات التي يبلغ استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية 20 طناً مترياً أو أقل. وعرفت اللجنة أيضاً المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء التجاري بأنها مؤسسات يبلغ استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية 15 طناً مترياً أو أقل، على أساس النظر في الاستهلاك الكامل

<sup>6</sup> في هذا الصدد، ستقوم الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بتحديد في كل مقترح مشروع من مقترحات خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، عن أي استهلاك لمركبات الكربون الهيدروفلورية في المؤسسات غير المؤهلة، والاستهلاك غير المؤهل، واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية الذي تم التخلص منه تدريجياً في مؤسسات التصنيع دون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف.

للمؤسسة من مركبات الكربون الهيدروفلورية، وليس فقط استهلاك الخط أو العملية المراد تحويلها؛ وأن المؤسسة التي تصنع أكثر من 40,000 وحدة من المعدات سنوياً، وبغض النظر عما إذا كانت جميع هذه المعدات تعتمد على مركبات الكربون الهيدروفلورية، لا تعتبر مؤسسة صغيرة ومتوسطة لأغراض التمويل؛ وأن المؤسسة المملوكة كلياً أو جزئياً لشركة متعددة الجنسيات لا تعتبر شركة صغيرة ومتوسطة الحجم، بغض النظر عما إذا كانت تلك الشركة مملوكة لبلد من البلدان العاملة بموجب المادة 5.

16. ووافقت اللجنة التنفيذية على توفير تمويل بنسبة 32 في المائة فوق عتبات فعالية التكلفة الواردة في الجدول 1 للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستهلك مركبات الكربون الهيدروفلورية بمقدار 15 طناً مترياً أو أقل في قطاع التبريد وتكييف الهواء وتوفير تمويل بنسبة 40 في المائة فوق عتبة فعالية التكلفة الواردة في الجدول 1 للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستهلك مركبات الكربون الهيدروفلورية بمقدار 20 طناً مترياً أو أقل في قطاع رغاوى البولي يوريثان.

17. وتقرر أنه يجوز أن تحصل المؤسسات التي يقل استهلاكها عن 1.5 طن متري والتي تشكل جزء من مشروع جامع على تمويل يصل إلى 2.5 ضعف من عتبة فعالية التكلفة المحددة في الجدول 1، شريطة ألا تتجاوز فعالية التكلفة الإجمالية للمشروع الجامع 1.5 ضعف من العتبة القطاعية أو مستويات العتبة المحددة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفقرة 16 أعلاه، إذا كان المشروع الجامع يشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط. وتقرر أيضاً أن يشمل المشروع الجامع جميع المؤسسات المتبقية في قطاع أو قطاع فرعي حددت له عتبات فعالية التكلفة. وبات مفهوماً أن البلد المعني لن يقدم أي طلبات أخرى للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لأي مؤسسة في هذا القطاع أو القطاع الفرعي، بما يتماشى مع الفقرة الفرعية (أ) من المقرر 32/19، الذي يحدد شروط أهلية التمويل للمشروعات الجامعة.

18. وفي الحالات التي ثبت فيها بوضوح استحالة استخدام البدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي بتكاليف التشغيل الإضافية المبينة في الجدول 1، قررت اللجنة التنفيذية النظر في تمويل أعلى من تكاليف التشغيل الإضافية تلك، ضمن عتبة فعالية التكلفة المعمول بها، عندما تكون هناك حاجة لذلك لتقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإدخال بدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي. وفي مثل هذه الحالات، ينبغي توثيق مبررات طلب مستويات أعلى من تكاليف التشغيل الإضافية بشكل واضح وتقديمها إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيها بشكل فردي.

*التكاليف الإضافية المؤهلة – قطاع الإنتاج (فئات التكاليف الإضافية المؤهلة على النحو المتفق عليه في المقرر (2/28)*

19. فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة في قطاع الإنتاج، قررت اللجنة التنفيذية جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة للتمويل وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية: الأرباح المفقودة بسبب إغلاق مرافق الإنتاج وخفض الإنتاج؛ وتعويض العمال النازحين؛ وتقنيك مرافق الإنتاج؛ وأنشطة المساعدة التقنية؛ والبحث والتطوير المتعلق بإنتاج بدائل منخفضة أو معدومة القدرة على إحداث الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية بهدف خفض تكاليف البدائل؛ وتكاليف براءات الاختراع والتصميمات أو التكاليف الإضافية للإتاوات؛ وتكاليف تحويل مرافق لإنتاج بدائل منخفضة أو معدومة القدرة على إحداث الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية عندما يكون ذلك ممكناً من الناحية التقنية وفعالاً من حيث التكلفة؛ وتكاليف خفض انبعاثات مركب الهيدرو فلوروكربون-23، وهو منتج ثانوي لعملية إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري الفلوري-22، عن طريق خفض معدل انبعاث مركب الهيدرو فلوروكربون-23 في العملية، أو حذفه من الغازات المنبعثة، أو عن طريق جمعه وتحويله إلى مواد كيميائية أخرى آمنة بيئياً (ينبغي أن يمول الصندوق المتعدد الأطراف هذه التكاليف للوفاء بالتزامات الأطراف العاملة بموجب المادة 5 المحددة بموجب تعديل كيغالي). واتفقت اللجنة أيضاً على أن تنظر الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج في التعويض عن التزامات الرقابة المتعلقة بالامتثال لقطاع الإنتاج على أساس كل حالة على حدة بعد أن تقدم البلدان العاملة بموجب المادة 5 تقارير رسمية عن إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية.

*التكاليف الإضافية المؤهلة – قطاع خدمة التبريد (فئات التكاليف الإضافية المؤهلة على النحو المتفق عليه في المقرر (2/38)*

20. فيما يتعلق بالتكاليف الإضافية المؤهلة في قطاع خدمة التبريد، قررت اللجنة التنفيذية جعل الفئات التالية من التكاليف مؤهلة للتمويل وإدراجها في حساب التكاليف المرتبطة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية: أنشطة التوعية العامة؛ وتطوير السياسات وتنفيذها؛ وبرامج إصدار الشهادات وتدريب التقنيين على المناولة الآمنة والممارسات الجيدة والسلامة فيما يتعلق بالبدائل، بما في ذلك معدات التدريب؛ وتدريب موظفي الجمارك؛ ومنع التجارة غير المشروعة في مركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وأدوات الخدمة؛ ومعدات اختبار مواد التبريد لقطاع التبريد وتكييف الهواء؛ وإعادة تدوير واسترداد مركبات الكربون الهيدروفلورية.

21. واتفقت اللجنة أيضاً على أنه، فيما يتعلق بمستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع خدمة التبريد، سيُقدم التمويل وفقاً للمقرر 37/92، الذي اعتمدته اللجنة في عام 2023، والذي يحدد المبادئ التي سيتم تطبيقها فيما يتعلق بتمويل التكاليف الإضافية المؤهلة في قطاع خدمة التبريد للمرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، على أساس تنقيح مستويات التمويل المبينة في الجدول 2 أدناه، بشأن تمويل تحقيق هدف خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية في بروتوكول مونتريال بنسبة 10 في المائة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض، للأنشطة المقدمة لتنفيذ المراحل المستقبلية لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي عند إنجاز أنشطة خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وفي ذلك المقرر، وافقت اللجنة على إدراج المبادئ المنصوص عليها في المقرر في المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية وستتم إعادة النظر فيها في عام 2028 لتمويل المراحل المستقبلية من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي.

22. وبناء على ذلك، قررت اللجنة في المقرر 37/92 أن تدرج البلدان العاملة بموجب المادة 5 في خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي الخاصة بها، كحد أدنى ما يلي: (1) الالتزام بتحقيق هدف خفض استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية بنسبة 10 في المائة على الأقل، دون تقديم طلبات أخرى للتمويل، بما يتماشى مع جدول الامتثال لبروتوكول مونتريال وتقييد واردات المعدات القائمة على مركبات الكربون الهيدروفلورية، إذا كان ذلك ممكناً وإذا لزم الأمر لتحقيق جدول الامتثال ودعم أنشطة التخفيض التدريجي ذات الصلة؛ (2) تقديم تقارير إلزامية، بحلول موعد طلب شرائح التمويل لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، عن تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في الشريحة السابقة في قطاع خدمة التبريد وفي قطاع التصنيع، عند الاقتضاء بالإضافة إلى خطة عمل سنوية شاملة لتنفيذ الأنشطة المرتبطة بالشريحة اللاحقة؛ (3) وصف لأدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة الرئيسيين والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المتعاونة، عند الاقتضاء؛ (4) وصف لكيفية تنسيق الأنشطة في قطاع الخدمة في إطار خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي وخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لدى تنفيذها.

23. وفي المقرر نفسه، قررت اللجنة أن تحصل البلدان العاملة بموجب المادة 5 التي بلغ متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع الخدمة خلال سنوات خط الأساس ما يصل إلى 360 طناً مترياً على تمويل يتناسب مع مستوى الاستهلاك في قطاع خدمة التبريد، على أساس أن تُثبت مقترحات المشروعات أن مستوى التمويل ضروري لتحقيق هدف خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية بنسبة 10 في المائة على الأقل. ويبين الجدول 2 مستوى التمويل الذي وافقت عليه اللجنة.

## الجدول 2

التمويل اللازم لتحقيق هدف خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية بنسبة 10 في المائة بموجب بروتوكول مونتريال بالنسبة للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض

متوسط استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع الخدمة في سنوات خط الأساس (طن متري)	التمويل اللازم لتحقيق هدف خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية بنسبة 10 في المائة بموجب بروتوكول مونتريال (دولار أمريكي)*
>0 <15	135,000
15 <40	145,000
40 <80	158,000
80 <120	170,000
120 <160	180,000
160 <200	190,000
200 <300	325,000
300 <360	360,000

\*بالإضافة إلى تمويل بنسبة 20 في المائة للدول التي تلتزم بخفض الاستهلاك بنسبة 10 في المائة من متوسط استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية في سنوات خط الأساس

24. وقررت اللجنة التنفيذية أيضاً أن تحصل البلدان العاملة بموجب المادة 5 التي يزيد متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية عن 360 طناً مترياً ويقل عن 25,000 طن متري في قطاع الخدمة في سنوات خط الأساس على التمويل، على أن يُخصم هذا التمويل من نقطة البداية الخاصة بها لإجمالي التخفيضات في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، بمستوى يصل إلى 5,10 دولار أمريكي/كغم، على أن تُثبت مقترحات المشروعات أن مستوى التمويل ضروري لتحقيق هدف خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية بنسبة 10 في المائة على الأقل. وسيتم النظر في تمويل البلدان العاملة بموجب المادة 5 التي كان متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية في سنوات خط الأساس أعلى من 25,000 طن متري على أساس كل حالة على حدة.

25. أما البلدان العاملة بموجب المادة 5 المشار إليها في الفقرة 24 أعلاه، والتي ستكون مستويات تمويلها، إذا احتُسبت على أساس 5,10 دولار أمريكي/كغم، أقل من تلك المخصصة لمجموعة البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض التي كان متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية في سنوات خط الأساس يتراوح بين 300 و360 طناً مترياً، فيمكنها أن تحصل على تمويل يصل إلى المستوى المحدد لتلك المجموعة من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، على أن يكون مفهوماً أنها يجب أن تدرج المتطلبات الموضحة في الفقرة 22 أعلاه في خططها للتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، كحد أدنى.

#### أهلية المواد المدرجة في المرفق واو الخاضعة للإعفاء في درجات الحرارة المحيطة العالية

26. أخيراً، قررت اللجنة التنفيذية أن كميات المواد المدرجة في المرفق واو الخاضعة للإعفاء من درجات الحرارة المحيطة المرتفعة ليست مؤهلة للحصول على التمويل في إطار الصندوق المتعدد الأطراف في حين الوقت الذي تكون فيه معفية لذلك الطرف.

#### (ب) الفقرات المتبقية من المقرر 2/28 الصادر عن الأطراف

27. نظرت اللجنة التنفيذية في الفقرة 23 من المقرر 2/28 بشأن بناء القدرات لمعالجة السلامة كجزء من المبادئ التوجيهية للتكاليف في قطاع خدمة التبريد. وفيما يتعلق بالفقرة 25 من المقرر 2/28 بشأن التكاليف الأخرى، لاحظت اللجنة أن الأطراف في بروتوكول مونتريال قد تحدد بنوداً أخرى لإضافتها إلى القائمة الإرشادية للتكاليف الإضافية الناجمة عن التحول إلى بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحتزار العالمي. وقد تمت معالجة الفقرة 22 من المقرر 2/28 بشأن كفاءة استخدام الطاقة خارج نطاق المبادئ التوجيهية للتكاليف منذ الاجتماع الثالث والثمانين، وأسفرت عن عدد من القرارات على النحو المبين في الفقرات 29-38، أدناه. وفيما يتعلق بالفقرة 24 من المقرر 2/28 بشأن التخلص من مواد التبريد، اتخذت اللجنة عدداً من القرارات وأبلغت الأطراف بها، وستواصل النظر في المسألة كجزء من مناقشة إدارة دورة حياة مواد التبريد عملاً بالمقرر 11/35، خلال الاجتماع السابع والتسعين.

#### (ج) المقررات الأخرى الصادرة عن اللجنة التنفيذية ذات صلة بالمبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية

28. في الاجتماع الثاني والتسعين، قررت اللجنة التنفيذية أنه يمكن النظر في المقترحات الخاصة بالمشروعات التي تعمل على خفض استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية قبل تحقيق أهداف بروتوكول مونتريال على أساس كل حالة على حدة بالنسبة للبلدان التي لديها مستوى وطني قوي من الالتزام بدعم مثل هذه التخفيضات (المقرر 44/92).

2. الإطار التشغيلي لمزيد من التفصيل بشأن الجوانب المؤسسية والمشروعات والأنشطة التي يمكن أن يضطلع بها الصندوق المتعدد الأطراف للحفاظ على و/أو تعزيز كفاءة استخدام الطاقة في التكنولوجيات والمعدات البديلة في قطاعي التصنيع والخدمة عند التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية

29. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة التنفيذية مناقشتها للإطار التشغيلي لتوضيح الجوانب المؤسسية والمشروعات والأنشطة التي يمكن أن يضطلع بها الصندوق المتعدد الأطراف للحفاظ على و/أو تعزيز كفاءة استخدام الطاقة في التكنولوجيات والمعدات البديلة في قطاع التصنيع والخدمة عند التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية. وبدأت اللجنة مناقشة مسائل كفاءة استخدام الطاقة في الاجتماع الثاني والثمانين استجابة لمداولات الأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف فيما يتعلق بالمجلد الخامس من تقرير مايو/أيار 2018 لفريق خبراء التقييم التكنولوجي والاقتصادي بشأن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة مع التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية.<sup>7</sup>

30. وفي اجتماعها الخامس والتسعين، نظرت اللجنة في تقرير أعدته أمانة الصندوق.<sup>8</sup> وبعد مناقشات مستفيضة في الجلسة العامة وفي إطار فريق اتصال، توصلت اللجنة التنفيذية إلى قرار بشأن هذه المسألة (المقرر (87/95).

31. وفيما يتصل بتصنيع المكونات والمضخات الحرارية، طلبت اللجنة من أمانة الصندوق استخدام الإطار التشغيلي بشأن كفاءة استخدام الطاقة أثناء التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية وتطبيق طرائق وشروط محددة لمشروعات تصنيع الضواغط (الفقرات 7-17 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87)، ومشروعات تصنيع المبادلات الحرارية (الفقرات 19-25 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87)، ومشروعات تصنيع المضخات الحرارية (الفقرات 27-36 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87) كجزء من مقررها 60/94 بشأن استخدام الإطار التشغيلي، لفترة أولية مدتها ثلاث سنوات. وأشارت اللجنة إلى أنه سيتم استعراض الإطار التشغيلي بعد فترة التنفيذ الأولية البالغة ثلاث سنوات، على أساس الخبرة المكتسبة.

32. ووافقت اللجنة التنفيذية على مستويات التمويل لإعداد المشروعات المذكورة أعلاه والمشروعات المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة بموجب مقررها 60/94. ويمكن النظر في مستويات التمويل في حالة البلدان التي يجري فيها التحضير للمشروعات الاستثمارية بموجب خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي والمتوقع تقديم تلك الخطط في الاجتماع السادس والتسعين أو قبله، أو التي اكتمل تحضيرها. ويمكن استخدام مستويات التمويل التالية لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي التي ستقدم حتى الاجتماع السادس والتسعين كحد أقصى، لإعداد المشروعات الاستثمارية الفردية بموجب المقرر 60/94:

- (أ) ما يصل إلى أربع مؤسسات سيجري تحويلها في قطاع التصنيع: 30,000 دولار أمريكي؛
- (ب) من خمس إلى 15 مؤسسة: 30,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى 5,000 دولار أمريكي إضافية لكل مؤسسة إذا زاد العدد عن أربع مؤسسات؛
- (ج) بالنسبة للمؤسسات التي يبلغ عددها 16 مؤسسة أو يتجاوزها والتي سيجري تحويلها إلى قطاع التصنيع: 85,000 دولار أمريكي، زائد 3,000 دولار أمريكي إضافية لكل مؤسسة إذا زاد العدد عن خمس عشرة مؤسسة.

33. وإذا تم اقتراح تقديم خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي بعد الاجتماع السادس والتسعين،<sup>9</sup> فيمكن النظر في تخصيص 2,000 دولار أمريكي لكل مؤسسة بما لا يتجاوز 15 مؤسسة مشاركة و1,000 دولار أمريكي لكل مؤسسة إذا زاد عدد المؤسسات المشاركة عن 15 مؤسسة، بدلاً من المبالغ المذكورة في الفقرة 32، أعلاه. ويستند الحد الأقصى للتمويل الذي يمكن تقديمه إلى البلدان العاملة بموجب المادة 5 لإعداد مشروعات تتعلق بكفاءة استخدام الطاقة في التصنيع إلى استهلاكها الأساسي من مركبات الكربون الهيدروفلورية بالأطنان المكافئة لثاني أكسيد الكربون كما هو مبين في الجدول 3 أدناه.

### الجدول 3

<sup>7</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65 وAdd.1.

<sup>8</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87.

<sup>9</sup> في مثل هذه الحالات، يتوقع أن تكون عملية إعداد خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي جارية. ويمكن التخطيط للأنشطة التحضيرية بحيث تشمل الأنشطة المتعلقة بإعداد المشروع ضمن مكون كفاءة استخدام الطاقة.

## حدود التمويل التحضيري للمشروعات الاستثمارية

حدود التمويل التحضيري بالدولار الأمريكي	استهلاك خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية بأطنان مكافئ ثاني أكسيد الكربون
50,000	حتى مليون
100,000	من مليون إلى مليونين
140,000	من مليونين إلى 8 ملايين
180,000	من 8 ملايين إلى 15 مليوناً
220,000	15 مليوناً فأكثر

34. وفيما يتصل بالأنشطة غير التصنيعية، قررت اللجنة أن تمد، من الاجتماع السادس والتسعين إلى الاجتماع المائة، وبما يشملها، فترة تقديم مقترحات المشروعات بموجب المقرر 65/91، لأنشطة الخدمة فقط، إلى اجتماعها وطلبت من أمانة الصندوق أن تعد ورقة محدثة توضح الوظائف المحددة لكلا مركزي التميز للتبريد المستدام ومراكز اختبار كفاءة استخدام الطاقة لتتوزع فيها في الاجتماع السابع والتسعين؛ تتناول الوظائف المحددة لكلا مركزي التميز للتبريد المستدام ومراكز اختبار كفاءة استخدام الطاقة وتقييم نماذج الأعمال المستدامة للمراكز الإقليمية؛ وتقييم الازدواجية المحتملة مع الأنشطة الممولة في إطار خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية و/أو خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، وكذلك مع المراكز القائمة؛ وتحديد الفرص المحتملة لاستخدام المراكز والآليات القائمة بالفعل لاختبار كفاءة استخدام الطاقة في المعدات.

35. وفيما يتصل بإنشاء صندوق متجدد لكفاءة استخدام الطاقة للمستخدمين النهائيين، أنشأت اللجنة نافذة تمويل بقيمة 40 مليون دولار أمريكي لمشروعين في مجال كفاءة استخدام الطاقة للمستخدمين النهائيين باستخدام آلية صندوق متجدد طورتها ودعمتها الوكالات المنفذة، على مدى ثماني سنوات، وتُعاد الأموال بعد ذلك إلى الصندوق المتعدد الأطراف، على ألا يبدأ تشغيل الصندوق إلا بعد موافقة اللجنة التنفيذية على طرائق تشغيله. وقررت اللجنة التنفيذية توفير التمويل اللازم لإعداد ما لا يزيد على خمسة مشروعات، بما لا يزيد على 100,00 دولار أمريكي لكل مشروع، على أن تُعرض هذه المقترحات على الاجتماع السادس والتسعين، وأن يتم اختيار ما يصل إلى مشروعين فقط لنافذة التمويل. وطلبت اللجنة من أمانة الصندوق إعداد تحديث للجزء جيم من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87، بشأن تشغيل الصندوق المتجدد، لكي تنظر فيه اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والتسعين، مع مراعاة المناقشات التي جرت في الاجتماع الخامس والتسعين. وطلب من أمانة الصندوق أيضاً أن تعمل مع الوكالات المنفذة التي لديها خبرة في مجال الصناديق المتجددة في مجال كفاءة استخدام الطاقة لتبادل الأمثلة والدروس المستفادة وتوضيح الفوائد المتوقعة من تمويل الصندوق المتعدد الأطراف للصناديق القائمة والجديدة وإعداد ورقة موجزة للاجتماع السادس والتسعين.

36. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في التحديث المتعلق بتفعيل صندوق كفاءة استخدام الطاقة المتجدد للمستخدمين النهائيين،<sup>10</sup> والذي طلب في الاجتماع الخامس والتسعين، وورقة موجزة عن دراسات الحالة المتعلقة بالصناديق المتجددة.<sup>11</sup> وقررت اللجنة التنفيذية (المقرر 51/96) اعتماد إطار وأساليب تفعيل نافذة الصندوق المتجدد، كما هو موضح في الجزء جيم من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87، باستثناء المرفق الأول لتلك الوثيقة، حيث تم تحديثه، وتنقيحه، عند الاقتضاء، في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/57، مع مراعاة التعديلات التي أُجريت، على أن تتناول طلبات تمويل المشروعات قائمة المعلومات التوضيحية الواردة في المرفق الثاني للوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87؛ وأنه ينبغي إنشاء مجلس استشاري يضم في عضويته وحدة الأوزون الوطنية، إلى جانب ممثلين عن أصحاب المصلحة الرئيسيين، على النحو المبين في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/57 (الفقرات 4 إلى 7)؛ وأن تُسدد المؤسسات المالية الوطنية الأموال المُقرضة من خلال الصندوق المتجدد بالكامل إلى الصندوق المتعدد الأطراف من خلال الوكالات المنفذة؛ وأن تُعاد

<sup>10</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/57 ووثيقة المعلومات الأساسية UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87.

<sup>11</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/58.

الأموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف في نهاية فترة السنوات الثماني لنافذة الصندوق المتجدد. ويمكن أن تقترح اللجنة التنفيذية تحديثات على المنهجية المتفق عليها في ضوء الخبرة المكتسبة بشأن الصناديق المتجددة.

37. وفي الاجتماع السادس والتسعين أيضاً، وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل إعداد أربعة مشروعات لإنشاء صندوق متجدد لكفاءة استخدام الطاقة للمستخدمين النهائيين (انظر الفقرة 76 أدناه). وجاءت الموافقة على أساس أن تُقدم مقترحات المشروعات في الاجتماع الثامن والتسعين للسماح باختيار ما يصل إلى مشروعين لنافذة التمويل المذكورة أعلاه (المقرر 31/96).

توضيح مدى إمكانية تطبيق الموعد النهائي لقدرة إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المؤهلة على المشروعات المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة

38. في اجتماعها السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مدى إمكانية تطبيق الموعد النهائي لقدرة إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المؤهلة على المشروعات المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة.<sup>12</sup> وقررت اللجنة أن يُنظر في التمويل المتعلق بكفاءة استخدام الطاقة للمؤسسات التي لديها قدرة لإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المنشأة قبل 1 يناير/كانون الثاني 2023، والتي تحولت أو التزمت بالتحويل إلى بدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي بمواردها الخاصة، على أساس كل حالة على حدة، عند إدراج هذه القدرة كجزء من خطة قطاعية تهدف إلى التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في القطاع المعني؛ وأن تُبين طلبات التمويل سبب عدم إمكانية تحقيق المعايير الدنيا لأداء الطاقة المعززة في ظل عدم وجود التمويل للمؤسسات التي أُنشئت بعد الموعد النهائي لمركبات الكربون الهيدروفلورية المُطبق والمحدد في المقرر 2/28 (المقرر 21/96).

3. النظر في مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة في قطاع رغاوى البولي يوريثان في المرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي

39. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في الوثيقة التي طلبت من أمانة الصندوق في الاجتماع الثالث والتسعين بشأن مسألة مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة في قطاع رغاوى البولي يوريثان في البلدان العاملة بموجب المادة 135. وبعد إجراء مناقشات رسمية وغير رسمية، طلبت اللجنة من أمانة الصندوق أن تقدم، في الاجتماع السادس والتسعين، تحليلاً إضافياً لأثر استخدام سنوات أخرى غير 2020-2022 كسنوات مرجعية لاستيراد وتصدير البوليولات السابقة الخلط المحتوية على مركبات الكربون الهيدروفلورية للمجموعة الأولى والثانية من البلدان العاملة بموجب المادة 5، بما في ذلك الموعد النهائي للمؤسسات، مع مراعاة المبادئ المذكورة في الفقرتين 15 و 16 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/88 (المقرر 88/95).

40. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في التحليل الإضافي الذي أجرته أمانة الصندوق.<sup>14</sup> وقررت، فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة التي لم تُحتسب ضمن الاستهلاك بموجب تقارير بيانات المادة 7، أن تطلب من البلدان العاملة بموجب المادة 5 الراجعة في طلب المساعدة للتخلص التدريجي من هذه الواردات أن تُدرج في الاستراتيجية الشاملة لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي الخاصة بها كمية ونوع مركبات الكربون الهيدروفلورية في البوليولات السابقة الخلط المستوردة للفترة 2022-2024، كما وردت في تقارير تنفيذ البرامج القطرية، والبلدان التي استوردت منها. وبالإضافة إلى ذلك، طلب من بلدان المجموعة 1، العاملة بموجب المادة 5، إدراج قائمة إرشادية بجميع شركات رغاوى البولي يوريثان المنشأة قبل 1 يناير/كانون الثاني 2020 والتي استخدمت نظم البوليولات المستوردة، بما في ذلك كمية ونوع مركبات الكربون الهيدروفلورية المُحتوية عليها. وطلب من بلدان المجموعة 2، العاملة بموجب المادة 5، إدراج قائمة إرشادية بجميع شركات رغاوى البولي يوريثان المنشأة قبل 1 يناير/كانون الثاني 2024 والتي استخدمت نظم البوليولات المستوردة، بما في ذلك كمية ونوع مركبات الكربون الهيدروفلورية المُحتوية

<sup>12</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/16، الفقرات 21-24.

<sup>13</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/88.

<sup>14</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/59.

عليها. وفي حالة موافقة البلد على خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، طُلب منه تقديم المعلومات المذكورة أعلاه مع طلب الدفعة التالية من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي.

41. وطُلب من البلدان العاملة بموجب المادة 5 أن تدرج في خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي الخاصة بها، أو في طلب الشريحة التالية بالنسبة للبلدان التي لديها خطة تنفيذ بموجب تعديل كيغالي معتمدة، خطة قطاعية للتخلص التدريجي الكامل من استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة، تغطي التكلفة وجدول التمويل، على أن تكون كميات مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة والتي لم تدرج في الاستراتيجية الشاملة لخطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، أو طلب الشريحة التالية بالنسبة للبلدان التي لديها خطة تنفيذ بموجب تعديل كيغالي معتمدة، لن تكون مؤهلة للتمويل؛ وأنه في الحالات التي يقرر فيها البلد عدم طلب تمويل للخطة القطاعية للتخلص التدريجي الكامل من استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات المستوردة السابقة الخلط نظراً لظروفها الوطنية، يمكن للبلد، على أساس استثنائي ولكل حالة على حدة، تقديم طلب تمويل لتلك الخطة القطاعية خلال تنفيذ المرحلة الأولى أو مرحلة لاحقة من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، على أن تُحدد أهلية شركات رغاوى البولي يوريثان وقت تقديم المشروع، وأن يعتمد الحد الأقصى لمستوى التمويل على كمية مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في نظم البوليولات المستوردة السابقة الخلط كما هو محدد سابقاً (انظر الفقرة 40 أعلاه). وينبغي أن تتضمن الخطة القطاعية التزاماً من البلد بوضع لوائح أو سياسات تحظر استيراد و/أو استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية، سواء النقية أو الموجودة في البوليولات المستوردة السابقة الخلط، في قطاع رغاوى البولي يوريثان، وذلك بحلول الوقت الذي يتم فيه تحويل مصنع تصنيع الرغاوى النهائي إلى تكنولوجيا خالية من مركبات الكربون الهيدروفلورية.

42. وقررت اللجنة التنفيذية أن الحد الأقصى لمستوى التمويل الذي سيتم اعتماده لكل بلد من البلدان العاملة بموجب المادة 5 للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة سيستند إلى متوسط كمية مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة خلال الفترة 2022-2024، على أن تكون هذه القيمة منفصلة عن نقطة البداية للتخفيضات المستدامة في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، وستعكس بشكل منفصل عن نقطة البداية في الاتفاق المبرم بين البلد واللجنة التنفيذية. وستقدّم للبلدان العاملة بموجب المادة 5، والتي لديها مؤسسات مؤهلة تُصنّع بوليولات سابقة الخلط تحتوي على مركبات الكربون الهيدروفلورية، مساعدة يتم حسابها على أساس استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية المباعة محلياً للاستخدام من قبل مؤسسات رغاوى البولي يوريثان خلال الفترة 2022-2024، على أن يُخصم تصدير مركبات الكربون الهيدروفلورية المحتوية على بوليولات سابقة الخلط خلال الفترة 2022-2024 من نقطة انطلاقها لتحقيق التخفيضات الإجمالية في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية عند تقديم خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي الخاصة بها أو في طلب الشريحة التالية للبلدان التي لديها خطة تنفيذ بموجب تعديل كيغالي معتمدة.

43. وطُلب من البلدان العاملة بموجب المادة 5، التي صدّرت مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط، تقديم معلومات عن أفضل بياناتها المتاحة عن الصادرات للفترة 2022-2024 عند تقديم خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، أو في طلب الشريحة التالية للبلدان التي لديها خطة تنفيذ بموجب تعديل كيغالي معتمدة، أو عند طلب التمويل للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية المستخدمة في قطاع رغاوى البولي يوريثان. وطُلب من البلدان العاملة بموجب المادة 5 والتي تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية، سواء كانت نقية أو موجودة في البوليولات السابقة الخلط، في قطاع رغاوى البولي يوريثان، أن تنظر في وضع طرق لتسجيل ورصد كميات مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة و/أو المصدرة (حيثما ينطبق ذلك) لدعم الحظر المفروض على مركبات الكربون الهيدروفلورية النقية المستوردة، وكذلك مركبات الكربون الهيدروفلورية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط، والتي سيتم إصدارها بعد تحويل جميع شركات الرغاوى، وتسهيل رصد تلك الشركات لدعم التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية (المقرر 52/96).

#### 4. استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية في القطاع الفرعي للتركيب والتجميع المحلي

44. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في معلومات مستكملة عن القطاع الفرعي للتركيب والتجميع المحلي والتي طُلبت في الاجتماع الثالث والتسعين.<sup>15</sup> وقررت مواصلة النظر في مشروعات هذا القطاع الفرعي في سياق خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي على أساس كل حالة على حدة، تمشياً مع مقرريها 39/92 (د) و94/93 (هـ) وطلبت من أمانة الصندوق مواصلة جمع المعلومات عن القطاع الفرعي للتركيب والتجميع المحلي الذي قدمته البلدان العاملة بموجب المادة 5 في خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي المقدمة لتتظر فيها اللجنة التنفيذية. وطلبت من أمانة الصندوق أيضاً أن تقدم، في الاجتماع الثامن والتسعين، تحديثاً للوثيقة المعدة للاجتماع الخامس والتسعين (المقرر 89/95).

## 5. نموذج لاتفاق للمرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي

45. في الاجتماع الخامس والتسعين، واصلت اللجنة التنفيذية نظرها في العناصر المتعلقة لنموذج اتفاق للمرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي بين الحكومات واللجنة التنفيذية.<sup>16</sup> وبعد المناقشات التي جرت في إطار فريق اتصال، توصلت اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن جميع عناصر النموذج<sup>17</sup> باستثناء فيما يتعلق بالتدريجين 1-ألف و2-ألف، اللذين كان من المقرر إنجازهما بعد الانتهاء من المناقشات بشأن معايير تمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان العاملة بموجب المادة 5 (المقرر 90/95).

## 6. نهج شامل لتنفيذ تعديل كيغالي

46. في الاجتماع الخامس والتسعين، ناقشت اللجنة التنفيذية نظرها المستقبلي، في الاجتماع السادس والتسعين، في نتائج الجلسة التي تستغرق نصف يوم، والتي كان من المقرر عقدها في 9 ديسمبر/كانون الأول 2024، مباشرة بعد الاجتماع الخامس والتسعين، بشأن النهج الاستراتيجية لتنفيذ تعديل كيغالي والمساهمة في التبريد المستدام للأنشطة التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف، عملاً بالمقرر 62/94. وبعد تلك المناقشات، قررت اللجنة عقد جلسة أخرى مدتها نصف يوم في 25 مايو/أيار 2025، مباشرة قبل اجتماعها السادس والتسعين، بشأن النهج الاستراتيجية لتنفيذ تعديل كيغالي من أجل التخفيض التدريجي المستدام لمركبات الكربون الهيدروفلورية من جانب الأطراف العاملة بموجب المادة 5، وإضافة بند إلى جدول أعمال الاجتماع السادس والتسعين بشأن ملخص ونتائج المناقشات التي جرت في الاجتماعات التي استغرقت نصف يوم حتى الآن (المقرر 96/95).

47. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في ملخص ونتائج المناقشات التي جرت في الجلسات التي استغرقت نصف يوم والتي عُقدت حتى تاريخه.<sup>18</sup> وطلبت اللجنة من أمانة الصندوق أن تقوم، بالتشاور مع الوكالات الثنائية والمنفذة، بإعداد ورقة، لعرضها على اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن والتسعين، تتناول النهج الاستراتيجية للبلدان العاملة بموجب المادة 5، المتعلقة بالبنية التحتية التقنية، والقدرات، وتدبير السياسات، والتعاون الإقليمي، وجمع البيانات وإدارتها المتعلقة بديناميات السوق واتجاهات الاستهلاك في مختلف التطبيقات والقطاعات الناشئة، والمتعلقة بالانتقال إلى مواد تبريد ومخاليط منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي، مع وضع في الاعتبار نهج شامل للتخفيض التدريجي المستدام لمركبات الكربون الهيدروفلورية، وتحسين كفاءة استخدام الطاقة، وتشجيع التبريد المستدام. كما تناولت الورقة قدرة المستخدمين النهائيين على اعتماد تكنولوجيات التبريد المستدامة وتشجيع الابتكار في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء، مع مراعاة الأدوات الرقمية والذكاء الاصطناعي (المقرر 57/96).

## 7. التحديات المتعلقة بسلسلة توريد البدائل والمعدات/المكونات والتي تواجهها الشركات المشاركة في البلدان العاملة بموجب المادة 5 في انتقالها إلى تكنولوجيات منخفضة/أكثر انخفاضاً من حيث القدرة على إحداث الاحترار العالمي للمشروعات المعتمدة من الصندوق المتعدد الأطراف

48. في اجتماعها السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية، في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمسائل أخرى، في التحديات المتعلقة بسلسلة توريد البدائل والمعدات/المكونات التي تواجهها الشركات المشاركة في البلدان

<sup>15</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/89.

<sup>16</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/90.

<sup>17</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفق السابع والخمسون.

<sup>18</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/63، وAdd.1.

العاملة بموجب المادة 5 في انتقالها إلى تكنولوجيات منخفضة/أكثر انخفاضاً من حيث القدرة على إحداث الاحترار العالمي للمشروعات المعتمدة من الصندوق المتعدد الأطراف. وطلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق أن تقوم، بالتشاور مع الوكالات المنفذة والثنائية، بإعداد ورقة للنظر فيها في اجتماعها الثامن والتسعين، تتناول التحديات المتعلقة بالتوافر والسعر والمواصفات التقنية وغيرها من العوائق، حسب الاقتضاء، التي تواجهها البلدان العاملة بموجب المادة 5 في تنفيذ مشروعات التحويل في قطاع التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية بسبب مشاكل سلسلة التوريد المتعلقة بمواد التبريد البديلة وقطع الغيار والمكونات والمعدات، بالإضافة إلى السبل الممكنة لمواجهة هذه التحديات (المقرر 59/96).

## 8. التحديات التقنية والمالية التي تواجهها الصناعة في تنفيذ خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي المعتمدة سابقاً

49. في اجتماعها السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية أيضاً، في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالمسائل الأخرى، في التحديات التقنية والمالية التي تواجهها الصناعة في تنفيذ خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي المعتمدة سابقاً. وفي الختام، أحاطت اللجنة علماً باقتراح مناقشة هذه المسألة، إلى جانب استخلاص الدروس المستفادة التي قد تفيد البلدان الأخرى العاملة بموجب المادة 5، في اجتماع التنسيق المشترك بين الوكالات اللاحق.

## 9. التحقق من استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان منخفضة الاستهلاك التي لديها مراحل معتمدة من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي

50. في الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مسألة التحقق من استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان منخفضة الاستهلاك التي لديها مراحل معتمدة من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي.<sup>19</sup> وطلبت من أمانة الصندوق أن تقدم إلى اللجنة التنفيذية، في أول اجتماع من كل عام، بدءاً من عام 2026، قائمة بالبلدان التي يبلغ متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع الخدمة، في سنوات خط الأساس، 360 طناً مترياً أو أقل والتي جدولت شريحة من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي خلال العام التالي والتي لم تتلقَ تمويلاً سابقاً لإجراء عمليات التحقق هذه، مما يمكن اللجنة التنفيذية من الموافقة على القائمة لغرض التحقق من امتثال ذلك البلد لاتفاق خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي ذات الصلة. كما طُلب من أمانة الصندوق أن تدرج في تلك القائمة البلدان التي يبلغ متوسط استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع الخدمة، في سنوات خط الأساس، أكثر من 360 طناً مترياً والتي اختارت أن يتم تمويلها كبلدان ذات حجم استهلاك منخفض. وطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة التي تعمل كوكالات رائدة للاتفاقات ذات الصلة أن تدرج تكاليف التحقق ذات الصلة في برامج عملها في نفس العام وأن تقدم التحقق ذي الصلة بالتزامن مع طلب الشريحة في العام التالي. وقررت اللجنة الإبقاء على مستوى التمويل الموصى به للتحقق من استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية للبلدان التي يصل استهلاكها إلى 360 طناً مترياً في الخدمة خلال سنوات خط الأساس عند مستوى يصل إلى 30,000 دولار أمريكي، أو 45,000 دولار أمريكي عند اقترانه بالتحقق من استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. كما شجعت البلدان التي يصل استهلاكها إلى 360 طناً مترياً في الخدمة خلال سنوات خط الأساس، والبلدان التي يزيد استهلاكها عن 360 طناً مترياً والتي اختارت الحصول على تمويل كبلدان ذات حجم استهلاك منخفض، والتي ترغب في ذلك، على إدراج سنوات خط الأساس في تحققها من استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية (المقرر 22/96).

## 10. حساب الأثر المناخي لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي

51. في الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مسألة حساب الأثر المناخي لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي.<sup>20</sup> وبعد مداوولات مستفيضة في الجلسة العامة وفي فريق اتصال، وافقت اللجنة على مواصلة النظر في حساب الأثر المناخي لخطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي في اجتماعها السابع والتسعين.

## باء- جميع المسائل الأخرى المتعلقة بالسياسات

<sup>19</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/16، الفقرات 26-42.

<sup>20</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/16، الفقرات 3-18.

## 1. التكنولوجيا البديلة في قطاع تصنيع رغاوى البولي يوريثان

52. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة في وثيقة طُلبت من أمانة الصندوق في الاجتماع الرابع والتسعين، وتتضمن تحديداً عن المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات البديلة في قطاع تصنيع رغاوى البولي يوريثان للبلدان العاملة بموجب المادة 215. وبعد إجراء بعض المناقشات، قررت اللجنة النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة أثناء مناقشة مسألة البدائل في قطاع رغاوى البولي يوريثان، وأشارت إلى أن أمانة الصندوق ستقوم بتحديث التقرير للنظر فيه في الاجتماع السادس والتسعين، تمشياً مع المقرر 58/94 (المقرر 85/95).

53. وفي الاجتماع السادس والتسعين، وبعد النظر في التقرير المُحدّث بشأن قضايا البدائل في تصنيع رغاوى البولي يوريثان، مع التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة في تطبيقات رغاوى الرش والعزل،<sup>22</sup> قررت اللجنة النظر في المعلومات الواردة في التقرير أثناء مناقشة قضية البدائل في قطاع تصنيع رغاوى البولي يوريثان؛ وأن تطلب من أمانة الصندوق تحديث التقرير للنظر فيه في الاجتماع الثامن والتسعين (المقرر 53/96).

## 2. تبسيط الإبلاغ عن التقدم المحرز في المشروعات عبر مجموعة التقارير

54. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة في وثيقة طُلبت من أمانة الصندوق في الاجتماع الثالث والتسعين بشأن تحديد متطلبات الإبلاغ وتبسيط عملية الإبلاغ عن التقدم المحرز عبر مجموعة التقارير.<sup>23</sup> وإذ أشارت اللجنة التنفيذية إلى الجهود التي تبذلها أمانة الصندوق لتبسيط عملية الإبلاغ عن تقدم المشروعات، قررت أنه يتعين تقديم الوثيقة المتعلقة بالتأخيرات في تقديم الشرائح في أول اجتماع لها من كل عام وطلبت من أمانة الصندوق، بالتشاور مع الوكالات المنفذة، استعراض نموذج التقارير المرحلية والمالية، بما في ذلك سردها بهدف تبسيط عملية الإبلاغ مع السماح بجمع البيانات المطلوبة لإعداد تقرير أداء الصندوق المتعدد الأطراف، وتقديم النموذج المنقح لتتظر فيه اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والتسعين. وطلبت من أمانة الصندوق وكبيرة مسؤولي الرصد والتقييم استكشاف إمكانية دمج عملية الإبلاغ من خلال تقارير إنجاز المشروعات والتقارير النهائية التفصيلية للمشروعات، مع مراعاة النموذج العالمي المعتمد لتقارير إنجاز المشروعات، وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابع والتسعين (المقرر 91/95).

55. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في استعراض لنموذج الإبلاغ عن التقدم والتقارير المالية، بما في ذلك سردها،<sup>24</sup> ووافقت على نسخة منقحة،<sup>25</sup> مشيرة إلى أن النموذج الجديد سيُطبق في عام 2026 لتقديم التقرير المرحلي لعام 2025 (المقرر 54/96).

56. وفي الاجتماع نفسه، واستجابة لمقترح قدمه أحد الأعضاء، قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم، مع مراعاة ترتيبات التنفيذ الوطنية، تحديثات منتظمة، لا تقل عن ربع سنوية، إلى وحدات الأوزون الوطنية، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ المشروعات الجارية في بلدانها، بما في ذلك الصرف، وبيان الدعم اللازم من وحدات الأوزون الوطنية لتنفيذ المشروعات في الوقت المناسب وتقديم مقترحات المشروعات (المقرر 55/96).

## 3. تقديم مراحل جديدة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من قبل البلدان منخفضة الاستهلاك لتحقيق أهداف التخفيضات من السنوات الماضية

57. في الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مسألة تقديم البلدان منخفضة الاستهلاك لمراحل جديدة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لتحقيق أهداف التخفيضات الموضحة في السنوات الماضية،<sup>26</sup> وقررت تشجيع البلدان منخفضة الاستهلاك التي لم تقدم بعد المرحلة

<sup>21</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/85.

<sup>22</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/60.

<sup>23</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/91.

<sup>24</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/61.

<sup>25</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفقان التاسع والعشرون والثلاثون.

<sup>26</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/16، الفقرات 47-51.

الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الخاصة بها، لتحقيق نسبة التخفيض البالغة 67.5 في المائة بحلول عام 2025، على تقديمها في اجتماعها السابع والتسعين (المقرر 23/96).

#### 4. تنفيذ سياسة تعميم مراعاة المنظور الجنساني للصندوق المتعدد الأطراف

58. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في التحديث الذي طُلب من أمانة الصندوق في الاجتماع التسعين بشأن تنفيذ السياسة التشغيلية المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني للمشروعات التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف واستعراض مجالات عمل الصندوق وآلياته التي جرى فيها تعميم مراعاة المنظور الجنساني.<sup>27</sup> وطلبت من أمانة الصندوق استعراض تنفيذ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك إدراج المتطلبات الإلزامية ومؤشرات الأداء في مراحل مشروعات الاتفاقات المتعددة السنوات اعتباراً من الاجتماع الرابع والتسعين وما بعده، وتقديم تقييم مفصل للتنفيذ للنظر فيه في الاجتماع الثامن والتسعين (المقرر 92/95).

#### 5. الطلب الموجه إلى اللجنة التنفيذية المنصوص عليه في الفقرة 4 من المقرر 1/36 الصادر عن الاجتماع السادس والثلاثين لمؤتمر الأطراف

59. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مشروع مقرر قدمه أحد الأعضاء بشأن رصد الغلاف الجوي عملاً بالطلب المقدم إلى اللجنة التنفيذية المنصوص عليه في الفقرة 4 من المقرر 1/36 بشأن تعزيز رصد الغلاف الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وطلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق إعداد ورقة للاجتماع السادس والتسعين بشأن الخيارات المتاحة لطريقة التمويل المشار إليها في الفقرة 4 من المقرر 1/36 لدعم عدد محدود من المشروعات التجريبية لتعزيز الرصد الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة لبروتوكول مونتريال، مسترشدة بالمشورة العلمية للجنة الاستشارية للصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحث والملاحظات المنهجية ذات الصلة باتفاقية فيينا فيما يتعلق بمواقع مرافق الرصد الجديدة وإنشائها (المقرر 97/95).

60. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة في الورقة التي أعدتها أمانة الصندوق،<sup>28</sup> وطلبت منها، آخذة في الاعتبار المناقشات التي دارت بشأن هذه المسألة خلال الاجتماع السادس والتسعين، أن تُعد للاجتماع الثامن والتسعين ما يلي:

- (أ) مشروع مبادئ توجيهية لإعداد مشروعات تجريبية لتعزيز الرصد الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال في المناطق التي حددتها الأطراف في بروتوكول مونتريال على أنها قادرة على تعزيز فهم الانبعاثات الإقليمية للمواد الخاضعة للرقابة؛
- (ب) مشروع مبادئ توجيهية لتنفيذ مشروعات تجريبية لتعزيز الرصد الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال في المناطق التي حددتها الأطراف في بروتوكول مونتريال على أنها قادرة على تعزيز فهم الانبعاثات الإقليمية للمواد الخاضعة للرقابة؛
- (ج) مشروع نموذج اتفاق بين اللجنة التنفيذية والبلد المعني العامل بمقتضى المادة 5 بشأن مشروعات تجريبية لإنشاء محطة إقليمية للرصد في الغلاف الجوي؛
- (د) معلومات عن إمكانية اضطلاع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بدور الوكالة المنفذة للمشروعات التجريبية لتعزيز الرصد الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال.

<sup>27</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/92

<sup>28</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/62

61. وقررت اللجنة النظر في إنشاء نافذة تمويل في الاجتماع الثامن والتسعين لثلاثة مشروعات تجريبية لتعزيز الرصد الجوي الإقليمي للمواد الخاضعة لبروتوكول مونتريال، مع مراعاة الوثائق والمعلومات المذكورة أعلاه التي ستعدها أمانة الصندوق (المقرر 56/96).

## 6. الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

62. عقد الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج لقاءات على هامش الاجتماعين الخامس والتسعين والسادس والتسعين، وأصدر تقريراً للنظر فيه في كل اجتماع.<sup>29</sup>

63. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقرير التحقق لعام 2023 لقطاع إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الصين، وتقرير التقدم المحرز في تنفيذ الشريحة الثانية وطلب تمويل الشريحة الثالثة للمرحلة الثانية من خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الصين (انظر الفقرة 68، أدناه)، واعتمدت سلسلة من القرارات المتعلقة بخطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بناء على توصيات الفريق الفرعي (المقرران 93/95 و94/95).

64. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً مع التقدير بتقديم حكومة الصين، عن طريق البنك الدولي، لتقرير عن التحقيق في طلبات استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية كمادة أولية في الصين لعام 2023، وقررت تأجيل مواصلة النظر في المسائل المتعلقة بمركب الهيدرو فلوروكربون-23 في الصين إلى الاجتماع التالي للجنة التنفيذية (المقرر 95/95).

65. وفي الاجتماع السادس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتحديث بشأن المسائل المتعلقة بمركب الهيدرو فلوروكربون-23، الذي قدمته حكومة الصين عن طريق البنك الدولي، فيما يتعلق بخطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الخاصة بالصين. وطلبت من أمانة الصندوق إعداد تقرير، ضمن نطاق خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، لينظر فيه الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج في الاجتماع السابع والتسعين، يلخص المعلومات المستمدة من الدراسات العلمية الحديثة ذات الصلة بالموضوع، ويأخذ في الاعتبار نتائج حلقة العمل الدولية ذات الصلة على المستوى العلمي المقرر عقدها في الصين في عام 2025. كما دعت اللجنة حكومة الصين أن تدرس، بالتعاون مع البنك الدولي، في الجوانب الاقتصادية والتطبيق الأوسع لعملية تحويل مركب الهيدرو فلوروكربون-23، وتقديم تقرير عن نتائج تلك الدراسة في اجتماعها التاسع والتسعين (المقرر 58/96).

## جيم - المشروعات والتنفيذ والرصد

### 1. الموافقات التي تمت خلال الفترة المشمولة بالتقرير

66. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه 369 مشروعاً ونشاطاً إضافياً، مع التخطيط للتخلص التدريجي من 1,853 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية و6,680 طناً مترياً (12,666,980 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، بما يصل إلى 153,377,977 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك 16,865,882 دولاراً أمريكياً من تكاليف دعم الوكالة، وفقاً للجدول 4 أدناه.

<sup>29</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/65/Rev.1 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/93

الجدول 4  
الأموال المعتمدة من قبل الوكالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الوكالة	الأموال المعتمدة (دولار أمريكي)	تكاليف دعم الوكالة (دولار أمريكي)	المجموع (دولار أمريكي)
ثنائية	4,419,797	525,519	4,945,316
اليونان	25,273,548	4,182,792	29,456,340
اليونان	36,618,982	3,263,428	39,882,410
اليونان	41,550,138	5,251,624	46,801,762
البنك الدولي	28,649,630	3,642,519	32,292,149
<b>المجموع الإجمالي</b>	<b>136,512,095</b>	<b>16,865,882</b>	<b>153,377,977</b>

67. وفي الاجتماعين الخامس والتسعين والسادس والتسعين، وبعد النظر في الوثائق المتعلقة بالمشروعات الموصى بالموافقة عليها موافقة شمولية<sup>30</sup> والوثائق المتعلقة بالمشروعات الموصى بالنظر فيها بشكل فردي،<sup>31</sup> وافقت اللجنة التنفيذية على المشروعات والأنشطة على النحو الملخص أدناه.

(أ) المشروعات الاستثمارية

خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وخطط إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية

68. في الاجتماع الخامس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على شرائح من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لصالح 17 بلداً فردياً ومجموعة واحدة تتألف من 12 بلداً (المقررات 34/95 و 40/95 و 44/95 إلى 47/95 و 49/95 و 51/95 و 52/95 و 55/95)، والشريحة الأولى للمرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لخمسة بلدان (المقررات 41/95 و 42/95 و 48/95 و 50/95 و 57/95)، والشريحة الأولى للمرحلة الثالثة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لثلاثة بلدان (المقررات 53/95 و 54/95 و 56/95). وكما ذكر سابقاً في تقرير الفريق الفرعي المعني بإنتاج، وافقت اللجنة أيضاً على شريحة خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبلد واحد (المقرر 94/95).

69. ووافقت اللجنة التنفيذية على مقترح مشروع فردي يتعلق بأنشطة إضافية لإدخال بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ذات القدرة المنخفضة أو المعدومة على إحداث الاحترار العالمي، وللحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة في قطاع خدمة التبريد في بلد واحد (المقرر 34/95).

70. وفي اجتماعها السادس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على شرائح من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لأربعة عشر بلداً (المقرران 26/96 و 34/96)، والشرائح الأولى من المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبلدين (المقرران 32/96 و 35/96)، والشرائح الأولى من المرحلة الثالثة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبلدين (المقرران 33/96 و 36/96).

71. ووافقت اللجنة التنفيذية على مقترحات مشروعات فردية تتعلق بأنشطة إضافية لإدخال بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية منخفضة أو معدومة القدرة على إحداث الاحترار العالمي، وللحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة في قطاع خدمة التبريد في ثلاثة بلدان (المقرر 26/96).

<sup>30</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/33 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/18.

<sup>31</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/34 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/19.

المشروعات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية

72. خلال الاجتماع الخامس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي لصالح 14 بلداً فردياً ومجموعة تتألف من 12 بلداً، كما وافقت على شريحة التمويل الأولى لكل منها (المقررات 59/95 إلى 61/95 و 63/95 و 65/95 إلى 67/95 و 69/95 إلى 75/95 و 77/95). كما وافقت اللجنة، لثلاثة من هذه البلدان، على مشروع تجريبي، بموجب المقرر 65/91، يتعلق إما بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة في التكنولوجيات والمعدات البديلة أو بتحسينها في سياق التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية (المقررات 62/95 و 64/95 و 76/95). ووافقت اللجنة، في بلدين، على مشروعات استثمارية تتعلق بمركبات الكربون الهيدروفلورية، كان من المقرر إدراجها في خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي في المستقبل لهذين البلدين (المقرران 58/95 و 68/95).

73. وفي الاجتماع الخامس والتسعين أيضاً، وفيما يتعلق بالمشروعات التجريبية المستقلة المتعلقة بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة أو تحسينها في سياق التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، وافقت اللجنة، لبلد واحد، على مشروع واحد يجمع بين أنشطة استثمارية وغير استثمارية بموجب المقررين 65/91 و 60/94، ولأربعة بلدان، على أربعة مشروعات غير استثمارية بموجب المقرر 65/91 (المقررات 78/95 إلى 82/95). ووافقت اللجنة على عدم النظر في مقترح لمشروع سادس.

74. وفي الاجتماع السادس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي لثمانية بلدان، ووافقت أيضاً على شريحة التمويل الأولى لكل منها (المقررات 37/96 إلى 40/96 و 42/96 إلى 45/96). وبالإضافة إلى ذلك، وافقت اللجنة، بشكل استثنائي، ودون وضع سابقة، على تمويل لدعم الأنشطة المدرجة في خطة تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي لبلد واحد، على أن يُدمج التمويل في المرحلة الأولى من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي عند دراسة اللجنة التنفيذية للمرحلة الأولى الكاملة من هذه الخطة للموافقة عليها (المقرر 41/96). كما وافقت اللجنة التنفيذية، لأربعة بلدان، بموجب المقرر 65/91، على مشروعات تجريبية تتعلق بحفظ كفاءة استخدام الطاقة في التكنولوجيات والمعدات البديلة أو تحسينها في سياق التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية (المقررات 46/96 إلى 49/96). ووافقت اللجنة التنفيذية على شريحة من خطة التحكم في انبعاثات مركب الهيدرو فلوروكربون-23 لبلد واحد.

**(ب) الأنشطة غير الاستثمارية**

75. في الاجتماع الخامس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على جميع طلبات التمويل غير الاستثماري باستثناء طلب واحد. وتتعلق هذه الطلبات بتمويل إعداد المراحل الثانية والثالثة والرابعة من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وإعداد خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي و/أو الأنشطة المتعلقة بالاستثمار، وتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي، والأنشطة التمكينية الرامية إلى التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، وإعداد مشروعات استثمارية تجريبية في مجال كفاءة استخدام الطاقة، وإعداد قوائم جرد وطنية لبنوك مواد النفايات الخاضعة للرقابة، ووضع خطط لإدارتها. وقد عُرضت هذه الطلبات في وثائق التعاون الثنائي<sup>32</sup> وتعديلات برنامج عمل عام 2024 لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)،<sup>33</sup> وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)،<sup>34</sup> ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)<sup>35</sup>، والبنك الدولي<sup>36</sup> (المقررات 34/95 و 35/95 إلى 39/95). أما الطلب، الذي أُنقذ على تأجيل النظر فيه إلى اجتماع لاحق، فكان يتعلق بإعداد المرحلة الأولى من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي لبلد واحد.

76. وفي الاجتماع السادس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على جميع طلبات التمويل غير الاستثماري باستثناء طلب واحد. وتتعلق هذه الطلبات بتمويل إعداد المرحلة الثالثة من خطط إدارة التخلص التدريجي من

<sup>32</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/32.

<sup>33</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/35.

<sup>34</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/36.

<sup>35</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/37.

<sup>36</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/38.

مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وإعداد مشروع استثماري ضمن خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي، وإعداد مشروعات لإنشاء صندوق متجدد لكفاءة استخدام الطاقة للمستخدمين النهائيين، وتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي، والتعزيز المؤسسي الطارئ لمساعدة وحدة الأوزون الوطنية على التعافي من حريق مدمر في مبناها، وتمكين أنشطة التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، والإعداد لمشروعات تجريبية في مجال كفاءة استخدام الطاقة، وإعداد قوائم جرد وطنية لبنوك مواد النفايات الخاضعة للرقابة، ووضع خطط لإدارتها، والتحقق من امتثال بلدان مختارة عاملة بموجب المادة 5 لاتفاقاتها الخاصة بخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ومشروع عالمي للمساعدة التقنية لتوأمة مسؤولي الأوزون الوطنيين وصانعي سياسات كفاءة استخدام الطاقة (المرحلة الثانية). وقد عُرضت هذه الطلبات في وثائق التعاون الثنائي<sup>37</sup> وبرامج عمل اليونديبي،<sup>38</sup> واليونيب،<sup>39</sup> واليونيدو،<sup>40</sup> والبنك الدولي<sup>41</sup> لعام 2025 (المقررات 26/96 و27/96 إلى 31/96). وكان طلب التمويل الذي لم تتم الموافقة عليه يتعلق بإعداد مشروع لإنشاء صندوق متجدد لكفاءة استخدام الطاقة للمستخدمين النهائيين في بلد واحد (المقرر 31/96).

### (ج) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب لعام 2025

77. في الاجتماع الخامس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي لعام 2024 وخطة عمل وميزانية برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب لعام 2025<sup>42</sup> ووافقت اللجنة التنفيذية، بشكل استثنائي، على أنشطة برنامج المساعدة على الامتثال وميزانيته لعام 2025، المرفقة بتقرير ذلك الاجتماع،<sup>43</sup> بمبلغ 11,191,331 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بنسبة 8 في المائة، والتي تبلغ 895,306 دولارات أمريكية، على أن تبقى الزيادات المستقبلية في ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال في حدود 3 في المائة، وفقاً للمقرر 24/47. وطلبت اللجنة التنفيذية من اليونيب تقديم تقرير نهائي يُفصل الدروس المستفادة من تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع المساعدة التقنية العالمي للتوأمة بين مسؤولي الأوزون الوطنيين وصانعي السياسات الوطنيين في مجال كفاءة استخدام الطاقة لدعم أهداف تعديل كيغالي عند تقديم المرحلة الثانية من المشروع في أول اجتماع من عام 2025 (المقرر 83/95).

### (د) تكاليف الوحدات الأساسية لليونديبي، واليونيدو، والبنك الدولي

78. خلال الاجتماع الخامس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على ميزانيات الوحدات الأساسية لليونديبي، واليونيدو، والبنك الدولي لعام 2025، على النحو المطلوب<sup>44</sup> (المقرر 84/95).

## 2. التنفيذ والإبلاغ

### (أ) بيانات البرامج القطرية وأفاق الامتثال

79. في الاجتماعين الخامس والتسعين<sup>45</sup> والسادس والتسعين<sup>46</sup>، نظرت اللجنة التنفيذية في وثائق تتعلق ببيانات البرامج القطرية وأفاق الامتثال. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، طلبت من الوكالات المنفذة ذات الصلة مواصلة مساعدة الحكومات المعنية في توضيح التناقضات بين بيانات برامجها القطرية وبيانات المادة 7 لعام 2023. وطلب من أمانة الصندوق توجيه خطاب إلى ستة بلدان بشأن تأخر تقديم تقرير بيانات البرامج القطرية الخاص بها (المقرر 6/95).

<sup>37</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/17

<sup>38</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/20

<sup>39</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/21

<sup>40</sup> Add.1 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/22

<sup>41</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/23

<sup>42</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/83

<sup>43</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، والمرفق الثالث والخمسون.

<sup>44</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/84

<sup>45</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/8

<sup>46</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/5

80. وفي الاجتماع السادس والتسعين، لاحظت اللجنة أن نظام الإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية عبر الإنترنت الجديد قد أُطلق رسمياً في 1 يناير/كانون الثاني 2025، ووافقت على الشكل المنقح للقسمين دال وهاء من تقارير بيانات البرامج القطرية،<sup>47</sup> وطلبت من أمانة الصندوق تحديث الدليل العملي للإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية ليعكس تلك التغييرات (المقرر 3/96).

#### (ب) التأخيرات في تقديم الشرائح

81. في الاجتماعين الخامس والتسعين<sup>48</sup> والسادس والتسعين،<sup>49</sup> نظرت اللجنة التنفيذية في تقارير عن التأخيرات في تقديم الشرائح، وطلبت من أمانة الصندوق توجيه خطابات إلى الحكومات المعنية بشأن القرارات المتعلقة بالتأخيرات في تقديم الشرائح الواردة في المرفقات ذات الصلة بتقارير هذين الاجتماعين.<sup>50</sup> ومع ذلك، لاحظت اللجنة أن الوكالات المنفذة ذات الصلة أشارت إلى أن التأخر في تقديم شرائح الاتفاقات المتعددة السنوات المستحقة لن يكون له أي تأثير على امتثال البلدان لبروتوكول مونتريال، وأنه لا يوجد ما يشير إلى عدم امتثال أي من البلدان المعنية لتدابير الرقابة المنصوص عليها في بروتوكول مونتريال (المقرران 26/95 و20/96).

#### (ج) التقارير المرحلية

82. في الاجتماع الخامس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي المجمع للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2023. كما أحاطت علماً بالتقارير المرحلية، حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2023،<sup>51</sup> الصادرة عن الوكالات الثنائية<sup>52</sup> (حكومات أستراليا وكندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وإسبانيا)، واليوناني،<sup>53</sup> واليونيب،<sup>54</sup> واليونيدو،<sup>55</sup> والبنك الدولي.<sup>56</sup> وفيما يتعلق بجميع التقارير المرحلية، وافقت اللجنة على التوصيات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي تتناول مسائل محددة، والتي وردت في مرفقات تقرير الاجتماع<sup>57</sup> ذات الصلة. كما اتخذت اللجنة عدداً من الإجراءات الأخرى، مثل تمديد تواريخ إنجاز مشروعين وإلغاء مشروع واحد؛ وطلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تحديث، قبل الاجتماع الأخير من كل عام، بشأن البلدان التي لم تُقدم لها طلبات تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي لمدة ثلاث سنوات، وطلبت من أمانة الصندوق أن تُقدم، في التقرير المرحلي المجمع حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2024، تقريراً نهائياً عن إنجازات مشروعات الاستثمار الستة الممولة باستخدام المساهمات الطوعية الإضافية لدعم البدء السريع للتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية (المقررات 12/95 إلى 17/95).

#### (د) تقارير الحالة والتقارير عن المشروعات ذات متطلبات الإبلاغ المحددة

83. في الاجتماعين الخامس والتسعين<sup>58</sup> والسادس والتسعين،<sup>59</sup> نظرت اللجنة التنفيذية في وثائق تتضمن تقارير الحالة وتقارير المشروعات ذات متطلبات الإبلاغ المحددة.

84. وكانت المشروعات التي لم تكن فيها أي مسائل معلقة تتصل بالسياسات أو التكاليف أو غيرها من المسائل، في الاجتماع الخامس والتسعين، متعلقة بخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنة بلدان، والأنشطة الإضافية للحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة في بلد واحد وطلب لتغيير

<sup>47</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفق الثاني.

<sup>48</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/24.

<sup>49</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/15.

<sup>50</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفق الثاني عشر، وUNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفق الثامن.

<sup>51</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/14.

<sup>52</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/15.

<sup>53</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/16.

<sup>54</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/17.

<sup>55</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/18.

<sup>56</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/19.

<sup>57</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفقات من الخامس إلى التاسع.

<sup>58</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/20 وAdd.1 وUNEP/OzL.Pro/ExCom/95/21.

<sup>59</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/11 وUNEP/OzL.Pro/ExCom/96/12.

التكنولوجيا في مشروع معتمد في بلد واحد. وفي الاجتماع السادس والتسعين، كانت المشروعات تتعلق بخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لتسعة بلدان وأنشطة إضافية للحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة لبلدين. وأحاطت اللجنة علماً بالتقارير والمعلومات المقدمة، واتفقت على عدد من الإجراءات شملت، في الاجتماع الخامس والتسعين، نقل تنفيذ بعض شرائح خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من وكالة منفذة إلى أخرى، وتمديد فترة تنفيذ بعض شرائح خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وتغيير التكنولوجيا المستخدمة في المشروع، والموافقة، في الاجتماع السادس والتسعين على مقترح مشروع منقح وتمديد تاريخ إنجاز ثلاثة مشروعات. وطلبت أيضاً من البلدان والجهات المنفذة اتخاذ إجراءات أخرى (المقررات 18/95 إلى 21/95 و 8/96 إلى 14/96). وفي الاجتماع السادس والتسعين، أحاطت اللجنة علماً بالتقارير المتعلقة بتأخيرات التنفيذ وتقارير الحالة المقدمة من الوكالات الثنائية والمنفذة،<sup>60</sup> ووافقت على التوصيات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي تتناول قضايا محددة مدرجة في العمود الأخير من الجدول الوارد في المرفق السابع لتقرير ذلك الاجتماع<sup>61</sup> (المقرر 7/96).

85. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، جرى النظر بشكل فردي في المرحلة الأولى من خطة التنفيذ بموجب تعديل كيغالي لبوركينا فاسو، وفي مشروع التحويل من مركبات الكربون الهيدروكلورية إلى غاز البروبان في منشأة لتصنيع وحدات تكييف هواء تجارية كبيرة الحجم على أسطح المنازل تابعة لشركة بترا للصناعات الهندسية في الأردن. وبالاطلاع على التقارير، وافقت اللجنة التنفيذية على طلب حكومة بوركينا فاسو الاستعاضة عن إنشاء مركز توزيع مواد التبريد للهيدروكربونات بإنشاء مركز لاسترداد وإعادة تدوير واستصلاح مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية ومواد التبريد المخلوطة، بنفس التكلفة (المقرر 22/95). كما دعت اليونيدو، نيابة عن حكومة الأردن، إلى تقديم مقترح إلى الاجتماع السادس والتسعين لشركة بترا للصناعات الهندسية لاستخدام المعدات المقدمة في إطار المشروع لتصنيع أجهزة التبريد الكبيرة القائمة على R-290، على أن أساس أنه لن تُعتمد أي أموال إضافية للمشروع، وطلبت اللجنة أيضاً من الشركة اتخاذ إجراءات أخرى (المقرر 23/95).

86. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية أيضاً في تقرير، طُلب بموجب المقرر 11/94، بشأن كيفية تطبيق المبادئ الشاملة لإدارة الأموال المُوَحَّلة من الوكالات المنفذة إلى مكتب التعاون الاقتصادي الخارجي في الصين، للمرحلة الثانية من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في البلد.<sup>62</sup> وطلبت اللجنة من اليونديبي، واليونيدو، واليونيب، بصفتها الوكالات الرئيسية في خطط القطاعات المعنية، أن تُطبق، على سبيل التجربة، المبادئ الشاملة الواردة في المرفق الثالث للوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/47 على خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري، وخطة قطاع المذيبيات، وخطة قطاع رغوة البوليستيرين المسحوبة بالضغط، وخطة قطاع تصنيع تكييف الهواء وسخانات المياه بمضخات الحرارة، وخطة قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء، والبرنامج الوطني التمكيني، في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الصين (المقرر 43/95).

87. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نُظر بشكل فردي في طلب من حكومة نيكاراغوا لإلغاء مشروعات جارية، ومشروع تجريبي للحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة للتكنولوجيات والمعدات البديلة و/أو تحسينها في سياق التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية في هندوراس، وتقرير عن مشروع للتحويل من مركبات الكربون الهيدروكلورية إلى غاز البروبان في منشأة تصنيع وحدات تكييف الهواء التجارية الكبيرة على أسطح المنازل، بسعة تصل إلى 400 كيلوواط، في شركة بترا للصناعات الهندسية بالأردن. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقارير، فطلبت من اليونيدو أن تقدم، في الاجتماع السابع والتسعين، توضيحات بشأن حالة المشروعات التي تُنفذها في نيكاراغوا، ومن أمانة الصندوق متابعة الأمور المتعلقة بالمشروعات التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف مع حكومة نيكاراغوا (المقرر 15/96). ولاحظت اللجنة تغيير المستفيد في المشروع التجريبي المذكور أعلاه في هندوراس، على أن يكون مفهوماً أن التغيير لن ينطوي على تعديلات كبيرة على المشروع ولن يتسبب في تكاليف إضافية للصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 16/96) وطلبت من اليونيدو إعادة الأرصدة المتبقية من

<sup>60</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/11.

<sup>61</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66.

<sup>62</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/47، المرفق الثالث.

المشروع المذكور أعلاه في الأردن بحلول 31 يوليو/تموز 2025، بما يتماشى مع المقرر 25/90 (ج) (المقرر 17/96).

#### (هـ) التقارير المجمعة لإنجاز المشروعات

88. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير إنجاز المشروعات لعام 2024 (الجزء الثاني)،<sup>63</sup> وفي الاجتماع السادس والتسعين، التقرير الموحد لإنجاز المشروعات لعام 2025<sup>64</sup> وفي كل اجتماع، طلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم، في الاجتماع اللاحق، تقارير إنجاز المشروعات المتبقية للاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية، أو أن توضح أسباب عدم تقديمها. وطلب من الوكالات المنفذة الرئيسية والمتعاونة مواصلة تنسيق عملها بشكل وثيق في وضع الصيغة النهائية لأجزاء كل منها من تقارير إنجاز المشروعات، لتسهيل تقديم التقارير في الوقت المناسب من قبل الوكالة المنفذة الرئيسية، وطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة ضمان إدراج المعلومات ذات الصلة والمفيدة في البيانات المقدمة في تقارير إنجاز المشروعات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بمراعاة المنظور الجنساني، وتقديم تقارير عن الدروس المستفادة وأسباب التأخير في تنفيذ المشروعات لاستخدامها في التحسينات المستقبلية في تصميم المشروعات وتنفيذها. ودُعي جميع المشاركين في إعداد وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية إلى مراعاة الدروس المستفادة من تقارير إنجاز المشروعات، عند الاقتضاء (المقرران 24/95 و18/96).

#### (و) أداء الوكالات المنفذة

89. في الاجتماع الخامس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بتقييم أداء الوكالات المنفذة مقارنة بخطط أعمالها لعام 2023<sup>65</sup> وحصلت جميع الوكالات المنفذة على تقييم كمي لأدائها لعام 2023 لا يقل عن 80 درجة من 100، كما تحسن الأداء الكمي لليونديبي واليونيدو والبنك الدولي في عام 2023 مقارنة بعام 2022. إلا أن تحليل الاتجاهات أشار إلى أن أداء الوكالات المنفذة في عام 2023، في بعض المؤشرات، لم يتحسن مقارنة بعام 2022. ولاحظت اللجنة، مع التقدير، الجهود التي بذلتها الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة لإجراء مناقشات صريحة وبناءة مع وحدات الأوزون الوطنية المعنية بشأن المجالات التي تُعتبر فيها خدماتها أقل من مرضية، وأن نتائج مشاوراتها مع وحدات الأوزون الوطنية المعنية كانت مرضية. وشجعت اللجنة التنفيذية وحدات الأوزون الوطنية على أن تقدم، على أساس سنوي وفي الوقت المناسب، تقييماتها للأداء النوعي للوكالات الثنائية والمنفذة في مساعدة حكوماتها (المقرر 7/95).

#### دال- التقييم

90. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير السنوي عن تنفيذ برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2024<sup>66</sup> ووافقت على برنامج عمل الرصد والتقييم المنقح لعام 2025<sup>67</sup> مشيرة إلى أن التقرير المجمع لتنفيذ المشروعات سيُعرض على أساس سنوي، بدء من أول اجتماع لها في عام 2025 (المقرر 11/95).

91. وفي الاجتماع الخامس والتسعين أيضاً، أحاطت اللجنة علماً بالتقرير النهائي بشأن التقييم الخارجي لوظيفة التقييم في الصندوق المتعدد الأطراف،<sup>68</sup> وطلبت من كبيرة مسؤولي الرصد والتقييم إعداد استجابة إدارية محتملة للتقييم، للنظر فيها في الاجتماع السادس والتسعين، بما في ذلك سياسة تقييم للصندوق المتعدد الأطراف،

<sup>63</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/22.

<sup>64</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/13.

<sup>65</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/9.

<sup>66</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/13/Rev.1.

<sup>67</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفق الرابع.

<sup>68</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/10.

مع مراعاة الاقتراحات التي قدمها أعضاء اللجنة التنفيذية في الاجتماع الخامس والتسعين،<sup>69</sup> ومشروع الخطوط العريضة لهذه السياسة،<sup>70</sup> والتوصيات الواردة في التقرير النهائي بشأن التقييم الخارجي (المقرر 8/95).

92. وفي الاجتماع السادس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على رد الإدارة على التقييم الخارجي لوظيفة التقييم في الصندوق المتعدد الأطراف<sup>71</sup> وسياسة التقييم الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال.<sup>72</sup> وطلبت من كبيرة مسؤولي الرصد والتقييم إعداد مذكرة مفاهيمية لوصف السيناريوهات المحتملة لإنشاء نظام متابعة لتتبع تنفيذ التوصيات المعتمدة في تقارير التقييم والإبلاغ عنها، بما في ذلك إمكانية استخدام الأدوات الرقمية عبر الإنترنت؛ وتنفيذ الإجراءات التي أعربت اللجنة التنفيذية عن دعمها لها؛ وتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية، ضمن التقرير السنوي عن تنفيذ برنامج عمل التقييم، عن التقدم المحرز في تنفيذ تلك الإجراءات. وطلب من أمانة الصندوق وضع اللمسات الأخيرة على اختصاصات كبير مسؤولي التقييم بما يتماشى مع سياسة التقييم، وشجعت، إلى جانب الوكالات الثنائية والمنفذة، على المشاركة في التقييمات، عند الطلب، والاستفادة من النتائج والدروس المستفادة من تقارير التقييم في أعمال مشروعاتها (المقرر 4/96).

93. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في الدراسة المكتبية لتقييم برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب<sup>73</sup> وطلبت من كبيرة مسؤولي الرصد والتقييم تقديم اختصاصات محدثة لإجراء تقييم شامل ومتعمق لبرنامج المساعدة على الامتثال في الاجتماع السابع والتسعين، مع مراعاة اقتراحات أعضاء اللجنة التنفيذية في الاجتماع الخامس والتسعين<sup>74</sup> والتقارير التي سيقدمها برنامج عمل الأوزون وكبيرة مسؤولي الرصد والتقييم إلى الاجتماعين السادس والتسعين والسابع والتسعين على التوالي، والمناقشات والمقررات ذات الصلة (المقرر 9/95). وفي الاجتماع السادس والتسعين، أحاطت اللجنة علماً بالتحديث الذي قدمه برنامج عمل الأوزون التابع لليونيب بشأن تنفيذ خارطة الطريق الواردة في التقرير النهائي عن تقييم الشبكات الإقليمية لموظفي الأوزون الوطنيين.<sup>75</sup>

94. وفي الاجتماع الخامس والتسعين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً باختصاصات الدراسة المكتبية لتقييم مشروعات الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح،<sup>76</sup> وطلبت من كبيرة مسؤولي الرصد والتقييم، عند إجراء تقييم مشروعات الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح، مراعاة التعليقات التي أبدتها أعضاء اللجنة التنفيذية بشأن هذه المسألة في الاجتماع الخامس والتسعين<sup>77</sup> (المقرر 10/95). وفي الاجتماع السادس والتسعين، أحاطت اللجنة علماً بالدراسة المكتبية عن تقييم مشروعات الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح.<sup>78</sup>

95. وفي الاجتماع السادس والتسعين، وافقت اللجنة التنفيذية على كل من اختصاصات الدراسة المكتبية لتقييم مساهمة خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في وضع السياسات واللوائح والاستراتيجيات الوطنية لضمان الامتثال لبروتوكول مونتريال واستدامة الإنجازات،<sup>79</sup> واختصاصات الدراسة المكتبية لتقييم برامج التدريب وبناء القدرات وإصدار الشهادات في قطاع خدمة التبريد في إطار خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية<sup>80</sup> (المقرران 5/96 و6/96).

<sup>69</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94.

<sup>70</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفق الثالث.

<sup>71</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفق الثالث.

<sup>72</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفق الرابع.

<sup>73</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/11.

<sup>74</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94.

<sup>75</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/10.

<sup>76</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/12.

<sup>77</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94.

<sup>78</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/9.

<sup>79</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/7/Rev.1.

<sup>80</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/8/Rev.1.

## هاء- تخطيط الأعمال والمسائل المالية

## 1. تخطيط الأعمال

96. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في تحديث لحالة تنفيذ خطة الأعمال الموحدة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2024-2026<sup>81</sup> مشيرة إلى القيمة الإجمالية للأنشطة المقدمة إلى الاجتماع الخامس والتسعين. (المقرر 25/95).

97. وفي الاجتماع الخامس والتسعين أيضاً، نظرت اللجنة التنفيذية في خطة الأعمال الموحدة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2025-2027<sup>82</sup> وبعد إجراء عدد من التعديلات، أقرت خطة الأعمال الموحدة للفترة 2025-2027، مشيرة إلى أن الإقرار لا يعني الموافقة على المشروعات المحددة فيها أو على مستويات تمويلها أو مستوى الأطنان فيها (المقرر 27/95). ونظرت اللجنة أيضاً في خطط أعمال الفترة 2025-2027 للوكالات الثنائية (حكومات أستراليا، وتشيكيا، وفرنسا، وألمانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)<sup>83</sup> واليونان،<sup>84</sup> واليونان،<sup>85</sup> واليونان،<sup>86</sup> والبنك الدولي.<sup>87</sup> وإذ أحاطت اللجنة علماً بهذه الخطط، وافقت على مؤشرات أداء هذه الوكالات، واليونان واليونان، والبنك الدولي، الواردة في مرفقات تقرير ذلك الاجتماع ذات الصلة<sup>88</sup> (المقررات 28/95 إلى 32/95).

98. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في تحديث بشأن حالة تنفيذ خطة الأعمال الموحدة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2025-2027<sup>89</sup> مع ملاحظة القيمة الإجمالية للأنشطة المقدمة إلى الاجتماع السادس والتسعين (المقرر 19/96).

## 2. المسائل المالية

## (أ) حالة الصندوق المتعدد الأطراف

99. في 22 مايو/أيار 2025، بلغ إجمالي إيرادات الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المصروفات النقدية، والسندات الإذنية، والمساهمات الثنائية، والفوائد المكتسبة، والإيرادات المتنوعة، 5,058,161,009 دولارات أمريكية وبلغت المخصصات الإجمالية، بما في ذلك المخصصات الاحتياطية 4,464,442,424 دولاراً أمريكياً. وعليه فإن الرصيد المتاح في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير قدره 593,718,585 دولاراً أمريكياً.<sup>90</sup>

## (ب) المساهمات والمصروفات، والأرصدة والموارد، والحسابات والميزانيات

100. في الاجتماع الخامس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصروفات،<sup>91</sup> وتقرير الأرصدة وتوافر الموارد،<sup>92</sup> والحسابات النهائية للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2023،<sup>93</sup> وتسوية حسابات عام 2023<sup>94</sup> وطلبت من الأطراف والوكالات المنفذة وأمين الخزانة وكبير الموظفين

<sup>81</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/23.

<sup>82</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/25.

<sup>83</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/26.

<sup>84</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/27.

<sup>85</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/28.

<sup>86</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/29.

<sup>87</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/30.

<sup>88</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/94، المرفقات الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر.

<sup>89</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/14.

<sup>90</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/66، المرفق الأول.

<sup>91</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/3.

<sup>92</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/4.

<sup>93</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/5.

<sup>94</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/6.

اتخاذ الإجراءات اللازمة (المقررات 1/95 إلى 4/95). كما نظرت في ميزانيتي أمانة الصندوق المعتمدة لعامي 2025 و2026 والميزانية المقترحة لعام 2027<sup>95</sup> ووافقت على ميزانية منقحة لعام 2025، وميزانية منقحة لعام 2026، وميزانية أمانة الصندوق المقترحة لعام 2027 (المقرر 5/95).

101. وفي الاجتماع السادس والتسعين، نظرت اللجنة التنفيذية في تقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصرفيات،<sup>96</sup> وتقرير الأرصدة وتوافر الموارد،<sup>97</sup> وطلبت اتخاذ الإجراءات ذات الصلة من الأطراف، والوكالات المنفذة، وأمين الخزانة، وكبير الموظفين (المقرران 1/96 و2/96).

102. وفي الاجتماعين الخامس والتسعين والسادس والتسعين، طلبت اللجنة التنفيذية من أمين الخزانة تعويض تكاليف المشروعات الثنائية المعتمدة في الاجتماع المعني بالمساهمات الثنائية للحكومات المعنية (المقرران 33/95 و25/96).

#### واو- أنشطة أمانة الصندوق

103. في الاجتماعين الخامس والتسعين<sup>98</sup> والسادس والتسعين،<sup>99</sup> أحاطت اللجنة التنفيذية علماء، مع التقدير، بتقارير عن الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الصندوق منذ الاجتماع السابق. وأبلغت اللجنة في كلا الاجتماعين، بالتقدم المحرز في تطوير نظام إدارة المعرفة.

#### ثانياً- إنجازات الصندوق المتعدد الأطراف منذ إنشائه<sup>100</sup>

104. بحلول الاجتماع السادس والتسعين، ومنذ عام 1991، تم اعتماد 10,198 مشروعاً ونشاطاً (باستثناء المشروعات الملغاة والمحوّلة). وبلغ إجمالي كمية المواد المستنفدة للأوزون المتوقع التخلص منها من خلال تنفيذ تلك المشروعات 488,766 طناً من قدرات استنفاد الأوزون. ومع ذلك، بلغ عدد أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي تم التخلص منها تدريجياً بالفعل 498,605 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون (بما في ذلك الاستهلاك والإنتاج)، مما يدل على أن التخلص التدريجي الذي تحقق من خلال المشروعات المنجزة حتى الآن تجاوز الكمية المتوقعة. وبالإضافة إلى ذلك، وبحلول التاريخ نفسه، اعتمد التخفيض التدريجي لكمية 12,180 طناً مترياً (23,007,785 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، وجرى بالفعل تخفيض تدريجي لكمية 895 طناً مترياً (1,275,709 أطنان من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). ويوضح الجدول 5 أدناه التوزيع الجغرافي والقطاعي للتخلص التدريجي في جميع المشروعات والأنشطة والصناديق المعتمدة منذ إنشاء الصندوق.

#### الجدول 5

#### التخلص التدريجي والأموال المعتمدة حسب الإقليم والقطاع منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف

البيان	عدد المشروعات*	الاستهلاك: أطنان قدرات استنفاد الأوزون المعتمدة للمشروعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون*	الاستهلاك: أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي تم التخلص منها للمشروعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون*	الاستهلاك: الأطنان المترية المعتمدة للمشروعات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية**	الاستهلاك: الأطنان المترية التي تم التخلص منها للمشروعات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية**	الإنتاج: أطنان قدرات استنفاد الأوزون المعتمدة* منها*	الإنتاج: أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي تم التخلص منها*	المبالغ المعتمدة* (دولار أمريكي)
<b>المنطقة</b>								
أفريقيا	2,718	23,234	22,448	4,551	14	0	0	445,585,585
آسيا والمحيط الهادئ	3,925	216,171	222,273	2,807	602	179,607	185,427	2,622,648,998
أوروبا	673	9,174	9,089	659	0	175	175	135,001,009

<sup>95</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/7.

<sup>96</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/3.

<sup>97</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/4.

<sup>98</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/2.

<sup>99</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/2، وAdd.1.

<sup>100</sup> يشير فقط إلى المشروعات والموافق عليها والتمويل من المساهمات العادية.

المبالغ المعتمدة* (دولار أمريكي)	الإنتاج: أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي تم التخلص منها*	الإنتاج: أطنان قدرات استنفاد الأوزون المعتمدة*	الاستهلاك: الأطنان المترية التي تم التخلص منها للمشروعات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية**	الاستهلاك: الأطنان المترية المعتمدة للمشروعات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية**	الاستهلاك: أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي تم التخلص منها للمشروعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون*	الاستهلاك: أطنان قدرات استنفاد الأوزون المعتمدة للمشروعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون*	عدد المشروعات*	البيان
714,903,380	19,775	19,775	279	4,163	39,418	40,630	2,528	أمريكا اللاتينية والكاريببي
366,267,640	0	0			0	0	354	مشروعات عالمية
<b>القطاع</b>								
93,156,591	0	0			27,606	27,808	203	الإير وصول
19,669,348	0	0			45	45	139	التدمير
18,622,714	0	0			0	3	120	كفاءة استخدام الطاقة
444,725,022	0	0	250	250	69,790	68,866	1,305	الرغاوى
136,445,473	0	0			8,451	8,370	378	التبخير
90,974,014	41,958	30,381			46,559	38,111	148	الهالونات
83,433,079	0	0	3	11,058	0	0	361	خطط التنفيذ بموجب تعديل كيغالي
2,772,673	0	0			455	670	8	متعدد القطاعات
17,381,709	0	0			1,574	1,530	11	أخرى
130,286,738	52,162	52,162			19,573	19,573	39	عامل معالجة
1,358,092,797	10,988	11,266			59,398	63,339	2,857	خطة التخلص التدريجي
520,361,927	100,269	105,748			0	0	82	الإنتاج
613,320,484	0	0	642	871	51,684	52,776	1,661	التبريد
645,183,143	0	0			714	753	2,663	متعددة
108,776,430	0	0			7,320	7,313	219	المذيبات
1,204,469	0	0			60	55	4	المعقمات
<b>4,284,406,611</b>	<b>205,377</b>	<b>199,557</b>	<b>895</b>	<b>12,180</b>	<b>293,228</b>	<b>289,209</b>	<b>10,198</b>	<b>المجموع</b>

\* باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة، وبما يشمل تكاليف دعم الوكالة، حيثما ينطبق ذلك  
\*\* 23,007,785 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من الاستهلاك تمت الموافقة عليها للتخفيض التدريجي و1,275,709 أطنان من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من الاستهلاك جرى تخفيضه تدريجياً.

105. ويبلغ مجموع التمويل الذي وافقت عليه اللجنة التنفيذية منذ عام 1991 لتحقيق التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون والتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية 4,284,406,611 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك 450,425,621 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). وترد في الجدول 6 أدناه المبالغ المخصصة للوكالات الثنائية وكل وكالة من الوكالات المنفذة من مجموع أموال المشروعات الموافق عليها، والمبالغ التي صرفتها.

### الجدول 6 الأموال المعتمدة والمنصرفة حسب الوكالة منذ إنشاء الصندوق متعدد الأطراف

الوكالة	المبالغ المعتمدة* (دولار أمريكي)	تكاليف دعم الوكالة (دولار أمريكي)	المبالغ المنصرفة** (دولار أمريكي)
ثنائية	182,623,986	17,950,503	174,259,257
اليونانديني	968,534,522	133,775,543	984,339,631
اليونيب	464,722,181	37,984,419	395,269,650
اليونيدو	985,730,075	129,609,916	956,289,821
البنك الدولي	1,232,370,227	131,105,240	1,287,103,039
<b>المجموع</b>	<b>3,833,980,991</b>	<b>450,425,621</b>	<b>3,797,261,398</b>

\*في 17 يوليو/تموز 2025 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة).  
\*\*في 31 ديسمبر/كانون الأول 2023 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة).

## المرفق

106. يتضمن المرفق لهذا التقرير النشرة الإخبارية السنوية لصندوق الأمم المتحدة المتعدد الأطراف التي تتضمن بعض المشروعات الناجحة ونتائج السياسات في عام 2024.

---